

وزارة المالية

قرار رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٧

بشأن تعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٥٢٥ لسنة ٢٠٠٦

بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون ضريبة الدخل

رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون ضريبة الدخل الصادر بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠

وتعديلاته :

وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٢٥ لسنة ٢٠٠٦ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

المشار إليه :

وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب المصرية :

قرر ()

(المادة الأولى)

تعديل الفقرة الثالثة من المادة (٣٣) من اللائحة التنفيذية لقانون ضريبة الدخل

المشار إليه ، لتكون على النحو التالي :

«المبالغ المعدة للأداء للمرأهين : الأرباح التي يحصل عليها المرأهون» .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري .

وزير المالية

دكتور / يوسف بطرس غالى